



تعيم  
رقم (خ/٤/٢٠١٢)

المحترمين

الأفاضل/ الرؤساء التنفيذيين ومدراء العموم بشركات التأمين  
تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع / قوائم أسعار تأمين المركبات والبيانات الإحصائية الخاصة بها

نفيذا لأحكام قانون شركات التأمين الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٩/١٢ وأحكام قانون تأمين المركبات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٤/٣٤ وأحكام اللوائح والقرارات الصادرة تنفيذا لهما، يتوجب على شركات التأمين التي تمارس نشاط التأمين على المركبات موافقة دائرة التدقيق والرقابة الميدانية بالهيئة بما يلي:

١. قوائم أسعار تأمين المركبات المعتمدة من مجلس ادارة الشركة (التأمين الشامل، تأمين الطرف الثالث) وذلك بأنواعها وفئاتها المختلفة ومبلغ التحمل إضافة إلى رسوم التأمين الإضافية الواردة في الجداول المرفقة بهذا التعيم.

٢. البيانات الإحصائية المتعلقة بالأقساط والتعويضات المدفوعة والمخصصات الفنية ومعدلات الخسائر والعمولات وتکاليف الإنتاج بالإضافة إلى عدد المركبات الخاصة بكل فئة من فئات المركبات وذلك وفقاً للجداول التفصيلية المرفقة بالتعيم.

على أن تقدم القوائم والبيانات في شكل قرص مرن وذلك بصفة ربعية في موعد أقصاه خمسة أيام من انقضاء كل ربع، بالإضافة إلى تقديم البيانات الإحصائية رفق الحسابات الختامية المدققة لأعمال الشركة بنهایة كل عام مالي ، وعلى الشركة في حال قيامها بمراجعة تعديل قوائم أسعار أقساط التأمين موافقة الهيئة بها موضحاً بها الأسباب والمبررات الداعية لذلك.

وعلى شركة التأمين عرض قوائم أسعار تأمين المركبات ووضعها في موقع بارز في مقر الشركة وفروعها والوكالات المعاملين معها لتمكن حملة الوثائق من الاطلاع عليها .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

عبدالله بن سالم بن عبدالله السامي

الرئيس التنفيذي



التاريخ: ٥ جمادى الأولى ١٤٣٣ هـ

الموافق: ١٧ أبريل ٢٠١٢ م